

لا بعدة الا اذا زاد متي شئت او متي ماشيت
او اذا شئت ولم يعمر رجوعه او اذا ماشيت
ولم يتقيد بالمجلس الا اذا علقه بالمشية وجلو
الفايمة وانما القاعدة وقعود التكية ودعا
الاب للشورة وشهود الشهاد وايضا وايم
راكبته لا يقطع والفلك لا كالبيت وسير
دايتها كسرها وفي اختاري نفسك لا يعمر نية
الثلاث بل تبين ان قالت اخترت او اختار
نفسى وذكر النفس والاختيار في احد كلامها
شرط ويشترط ذكرها متصلا وان انفصل فان
في المجلس صح والا فلا قال اختارت اختيارا
او طلقت وقع لوقالت اخترت ولو كررها
ثلاثا فقالت اخترت او اخترت الاولي او الو
او الاخرة يقع ثلاثا بلا نية ولو قالت طلقت
نفسى او اخترت نفسى بتطبيقه بانته واحدة
في

في الاصح امرك بيدك في تطبيقه او اختاري
تطبيقه فاخترت نفسها طلقت رجعية
باب الامر باليد قال لها امرك بيدك
او شماك ينوي ثلاثا فقالت اخترت نفسي
بواحدة وقعن واعر تطلقك كما امرك
بيدك واتحاد المجلس وعلما بشرط فلو جعل
امرها بيدها ولم تعلم وطلقت نفسها لم تطلق
وكل لفظ يصلح للايقاع منه يصلح للجواب
منها وما الا فلا اللفظ الاختيار خاصة وفي
طلقت نفسي واحدة او اخترت نفسي بتطبيقه
بانته بواحدة ولا يدخل الليل في امرك بيدك
اليوم ويصغر غد فان ردت الامر في يومها
بطل الامر في ذلك اليوم وكان امرها بيدها بعد
غد ويدخل في امرك بيدك اليوم وغدا وان
زدن في يومها لم يبق في الغد ولو قال امرك